الاخر المفهوم من قوله واذا لم يكن شيء منهما اه غير واقع في كلام العرب والاول اي يدفع السؤال
الاول المفهوم من قوله فيلزم ان يكون التمييز اه جعل الرض صفة الشيء اه وعلى هذا يكون الجعل
اعم من الاطلاق تأمل فيه مسامحة وجه التسامح ظاهر من كلام الفاضل عصام الدين وذلك اي قول المغاير
لزيد بالذات لان الذات المقدرة اه فاذا لم يكن الشيء المنسوب مغايرا بالذات للمنسوب اليه
يلزم انتساب الشيء الى نفسه وهو غير جائز من حيث انه اي خبر كان وهو اي ما قاله الشيخ
في نحو قولهم متعلق بالعبارة ان شئت اقتدا لفظا فاعل معنى عطف بيان للعبارة غير
خبر ان في قوله ان المنصوب وحاصل الكلام ان الشيخ كما قال وكانه معناه فاعلا نقول ان خبر
كان فاعل معنى ولهذا عبر بالنظير دون المثل ويمكن التوجيه للنظرية بان لفظ شيء كما ان قيدا
لفظا وفاعل معنى كذلك خبر كان خبر لفظا وفاعل معنى في قسم الاول اعني التمييز الذي
يرفع الابهام عن ذات مذكورة وفي قسم الثاني تزاد لفظة من اذا كان مطلقا اي سواء
كان لما انتصب عنه او لا تزاد من في قسم الثاني كالقسم الاول ولفوات الغرض لان التمييز اذا
كان مقدما على العامل مثل ابا طاب زيد كان التمييز تفصيلا قبل الاجمال فينقلب الغرض مطلقا فيفوت
الغرض وهو اي الغرض ليكون اي البيان لا يمنع اي البيان عن من التقديم اي تقديم التمييز على عامله
بتضمنه اي اللازم لانه اي اللازم له اي للمتعدي باعتبار المتضمن اعني الفعل اللازم
فيكون التمييز فاعلا للفعل نفسه وكذا الحال في العكس يعني في جعل اللازم متعديا لان مطاوع اسم
مفعول فعل اي فعل لازم ومطاوعه المتعدي يتضمن اي المطاوع ذلك الفعل اللازم فيكون التمييز
باعتبار ذلك الفعل اللازم المتضمن بالفتح المطاوع فيكون فاعلا للفعل نفسه بالجمع اعني عيونا
لانه جمع عين وملح عطف على قوله عذب والملح عكس العذب فغير ربح تجارة زيد صفة
لمجموع قوله ربح زيد تجارة ولفظ زيد مجرور على كونه مضافا اليه للتجارة في الصورة الثانية
وهو اي الشاعر فلا تمسك يعني ان هذا البيت لا يكون دليلا على تقدم التمييز على عامله على هذا
التقدير وفيه لطافة قيل يحتمل ان يضمه اه فلا تمسك ان يضمه قبل نفسا ظرف للمقدر غير قادح في

التمسك

في التمسك اه وذلك لان الظاهر الذي يقبله الطبع السليم كون تطييب مسندا الى ضمير سلمى ونفسا تمييزا عن نسبة
الى ضميره فيحصل التمسك بهذا البيت لتقدم التمييز على عامله ووجه قبول الطبع السليم هذا التوجيه
لسلامته عن الحذف والتقدير وهو اي الشيء بذلك اي بلفظ المستثنى صرفه اي صرف
هذا القسم اي منعه اي هذا القسم فيه اي في الحكم لكنه اي المصنف عبر عنه اي عن هذا
القسم بالصرف حيث قال المستثنى ولم يقل الممنوع لتأكيد معنى المنع لان الاستثناء اخراج
شيء عما دخل فيه والمنع اعم منه والاخراج بعد الدخول اشد في المنع من المنع قبل الدخول
يخرجهم اه اي يمنعهم من الكفر الى الايمان وفي الحكم عليه حيث قال المستثنى قوله وفي تفصيل
ان يضمه اي كما كان كافية في التقسيم يكون كافية في الحكم عليه في انها اي معلومة بهذا الوجه
بان تعريفه اي المستثنى قال ان المستثنى اي لفظ المستثنى ولا يمكن جمع اه ولهذا لم
يعرف المستثنى اولا بقدر مشترك بين المتصل والمنفصل وفيه اي في ما قاله المصنف قابل
صفة لقوله قدر مشترك او اكثر منه اي مما بقي او مساويا له اي لما بقي وهو الاشكال
المشهور او خارج عنه اي عن القوم وعلى الثاني اي وعلى تقدير الخروج ان لا
يكون اي زيد وعلى الاول يعني وعلى تقدير الدخول هذا اي ما اختاره الاكثرون
ولكنها اي نسبة المجيء متأخرة عنه اي عن الاستثناء حتى يلزم انكارية فانهما
اي ما خلا وما عدا حتى يلزم انكارية المخرج فيهم صفة للقوم مستثنى خبر منصوب
لقوله يكون قيل لا ولكن اي لفظة لا ولكن الموجب والمثبت اي الكلام الموجب والمثبت اصطلاحا
ما ذكر اي ما ليس فيه نفي ولا نهي ولا استفهام وغير الموجب عكسه وانما وجب نصبه اي المستثنى اذا
كان اي المستثنى لانه اي المستثنى لكان اي المستثنى بدلا من المستثنى منه والبدل بتكرير
العامل مثل جاءني القوم الا جاءني زيد فيلزم ثبوت الايجاب في المستثنى والمستثنى منه مع ان
المقصود ثبوت الايجاب في المستثنى منه والنفي في المستثنى فلا يلزم ذلك اي ثبوت الايجاب في المستثنى
والمستثنى منه مقابل في المستثنى فقط مثل جاءني القوم الا جاءني زيد ولان البدل منه في حكم التنحية اي الساقط

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)